

الجمهورية العربية السورية

مجلس التعليم العالي

القرار رقم /٣١٣/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠/ لعام ٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١١) للعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٠

يقرر ما يأتى:

المادة ١ - الموافقة على إضافة درجة الإجازة في الهندسة الزراعية إلى الإجازات المطلوبة للقيد في نظام درجة ماجستير تأهيل وتحصص في مجال البيئة وتغير المناخ في قسم الهندسة الكيميائية في كلية الهندسة الكيميائية والبترولية بجامعة البعث المعتمد بموجب القرار الوزاري رقم /١٣/ أو تاريخ ٢٠١٥/٤/٩.

المادة ٢ - لا يعد هذا القرار نافذاً إلا بعد صدور القرار الوزاري ونشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٣ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١٥/٨/١٠

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور محمد عامر الماردini

